

ما صحة حديث أسماء حين قال لها النبي إن المرأة لا يبدو منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه؟

صالح اللحيدان

ما رأيكم في حديث أسماء الذي قال لها النبي صلى الله عليه وسلم إن المرأة لا يبدو منها إلا هذا وهذا هكذا يقول شيخ صالح و Ashton
الى وجهه وكفيه. فهل الحديث صحيح؟ افيدونا. جزاكم الله - [00:00:00](#)

الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ. هم ليس ب صحيح العلة في سنته ومتنه اسمى اكبر من عائشة رضي الله عنها سنا طيب وهي تقول
في الحديث انه دخل على وهي عند عائشة - [00:00:17](#)

وقد بلغت. هم فاعرض عنها وقال يا أسماء إن المرأة اذا بلغت المحيض لا يصح ان يرى منها إلا هذا وهذا الكفين فعائشة فاسماء عندما
كان النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة - [00:00:39](#)

كانت امرأة عبد الله ابن الزبير اول من ولد في المدينة. هم وعام الفتح كان شابا اه قرب من العاشرة من عمره فالحديث لا يصح لا من
ناحية السن ولا من ناحية وبالتالي يستغني عن الاحتجاج - [00:00:55](#)

في مثله وليت من اراد ان يحتاج على جواز كشف المرأة وجهها امام الرجال. هم التمس غير ذلك. هم يبدو انه لا شيء ولذلك الصحيح
من كلام اهل العلم بمعنى قوله جل وعلا - [00:01:18](#)

ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها ان القصد الملابس ورياشها والنقوش التي عليها التي يصعب على المرأة ان تضع عليها غطاء لما
يترتب عليه من الدور غطاء فوق غطاء - [00:01:37](#)

والله المستعان جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:56](#)